مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية

ISSN

٢٠٧٠٩٨٣٨ (مطبوع) ٣٠٠٦٧٦٧٧ (إلكتروني)

العدد الرابع/ المجلدالسابع عشر

تاريخ النشر

١٢ / ٢٠٢٥

آليات تحقق مقومات الأمن القانوني والمعوقات التي تعترضه

Mechanisms for achieving the foundations of legal security and the obstacles that hinder it

د.هشام جادالله منصور شخاترة

أستاذ مشارك في القانون المدني ،كلية الحقوق ،جامعة الشرق الأوسط،المملكة الأردنية الهاشمية

h.shakhatreh@meu.edu.jo

د.أحمد بن صالح بن ناصر البرواني

أستاذ مساعد في القانون الجزائي ، كلية الحقوق ، جامعة الشرقية ، سلطنة عمان

albarwani10@gmail.com

الأمن القانوني ،دولة القانون ، استقرار القواعد القانونية

Legal certainty, Rule of law, Stability of legal rules

Abstract:

The principle of legal certainty is a fundamental pillar upon which the modern rule of law is built, given its essential role in establishing trust in the legal system and ensuring the stability of legal transactions and relationships. Legal certainty refers to providing a reasonable degree of stability and clarity in legal rules, allowing individuals to anticipate the legal consequences of their actions without fear of sudden changes or the arbitrary use of power. This research aims to analyze the concept of legal certainty and its essential components, while also identifying the most prominent mechanisms for its practical implementation. Furthermore, it highlights the most significant obstacles hindering its realization, whether legislative, judicial, or institutional. The study employs a descriptive-analytical approach, examining relevant legal texts, judicial precedents, and scholarly opinions to arrive at scholarly conclusions that contribute to strengthening legal certainty and achieving legislative and judicial stability.

الملخص:

يُعدّ مبدأ الأمن القانوني من المرتكزات الأساسية التي يقوم عليها بناء الدولة القانونية الحديثة، لما له من دور جوهري في ترسيخ الثقة في النظام القانوني وضمان استقرار المعاملات والعلاقات القانونية. ويقصد بالأمن القانوني توفير قدر معقول من الثبات والوضوح في القواعد القانونية، بما يسمح للأفراد بتوقّع الآثار القانونية لتصرفاتهم دون خوف من التغيير المفاجئ أو التعسف في استعمال السلطة. ويسعى هذا البحث إلى تحليل مفهوم الأمن القانوني وبيان مقوماته الأساسية، مع الوقوف على أبرز الآليات الكفيلة بتكريسه في الواقع العملي، إلى جانب إبراز أهم المعوقات التي تحول دون تحقيقه، سواء كانت تشريعية أو قضائية أو مؤسساتية. وقد اعتمد الباحثان المنهج الوصفي التحليلي، من خلال استقراء النصوص القانونية والاجتهادات القضائية والآراء الفقهية ذات الصلة، قصد الوصول إلى نتائج علمية تسهم في تعزيز الأمن القانوني وتحقيق الاستقرار التشريعي والقضائي.

المقدمة:

تتعدد مظاهر الأمن التي تسعى المجتمعات إلى تحقيقها، بتعدد مجالات الحياة الإنسانية، فهناك الأمن الاقتصادي، والأمن الفكري، والأمن الاجتماعي، والأمن القضائي، وغيرها من صور الأمن التي تشكل في مجموعها شرطًا أساسيًا لتحقيق الاستقرار والتنمية. غير أنّ هذه الأنواع جميعها تظل رهينة بوجود إطار قانوني مستقر وواضح، الأمر الذي يجعل من الأمن القانوني الأساس الذي تُبنى عليه باقي صور الأمن. فالأمن القانوني لا يقتصر على مجرد وجود قواعد قانونية تنظم العلاقات الاجتماعية، وإنما يتجاوز ذلك ليشمل وضوح هذه القواعد، واستقرارها النسبي، وقابليتها للتوقّع، واحترامها من قبل السلطات العامة، بما يضمن حماية المراكز القانونية المشروعة للأفراد، ويحول دون مفاجأتهم بتعديلات أو قرارات غير متوقعة

تمس حقوقهم أو مصالحهم. وقد أضحى مبدأ الأمن القانوني في الفكر القانوني المعاصر أحد المعايير الجوهرية لقياس جودة التشريع وفعالية النظام القانوني، كما أصبح عنصرًا ملازمًا لفكرة دولة القانون، لما يقتضيه من خضوع السلطة للقانون، واحترام مبدأ المشروعية، وضمان الحقوق والحريات. ومن هذا المنطلق، بات تعزيز الأمن القانوني هدفًا تسعى إليه التشريعات الحديثة والأنظمة القضائية، إدراكًا لما له من أثر مباشر في ترسيخ الثقة في القانون وتحقيق الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي.

إشكالية البحث: انطلاقًا مما سبق، تتمحور إشكالية هذا البحث حول التساؤل الآتي:

إلى أي مدى يسهم تكريس مبدأ الأمن القانوني في تحقيق استقرار المعاملات القانونية، وما الآليات المعتمدة لتعزيزه، وما أبرز المعوقات التي تحول دون تحقيقه؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية جملة من التساؤلات الفرعية، من بينها:

-ما المقصود بالأمن القانوني، وما هي مقوماته الأساسية؟

-ما الأبعاد التي يتجلى من خلالها هذا المبدأ؟

-ما أهم المعوقات التشريعية والقضائية التي تحد من فعالية الأمن القانوني؟

-وما الآليات الكفيلة بتجاوز هذه المعوقات وتعزيز الثقة في النظام القانوني؟

أهمية البحث: تتجلى أهمية البحث في كونه يتناول الركيزة الأساسية لاستقرار المعاملات وضمان الحقوق داخل الدولة، فمن خلال دراسة هذه الآليات، يتم الكشف عن كيفية صياغة منظومة تشريعية تتسم بالوضوح والثبات النسبي، مما يمنح الأفراد والمؤسسات القدرة على التنبؤ بالأثر القانوني لتصرفاتهم ويزرع الثقة في نفوس المستثمرين. كما تبرز القيمة العلمية والعملية لهذا البحث في تشخيص "الأزمات التشريعية" الراهنة، مثل التضخم القانوني وتضارب النصوص، ووضع الحلول الكفيلة بتجاوز هذه المعوقات، وصولاً إلى تحقيق توازن دقيق بين حاجة الدولة للتطوير المستمر وقاعدة "عدم رجعية القوانين"، وهو ما يصب في نهاية المطاف في تعزيز سيادة القانون وتحقيق السلم الاجتماعي.

أهداف البحث: تتمثل أهداف هذا البحث في رسم رؤية متكاملة حول سبل تعزيز الاستقرار داخل المنظومة القانونية، حيث يسعى أولاً إلى تحديد المبادئ الجوهرية التي يقوم عليها الأمن القانوني، وعلى رأسها جودة الصياغة التشريعية، واليقين القانوني، وعدم رجعية القوانين. كما يهدف البحث إلى تحليل الدور المحوري للقضاء في توحيد الاجتهادات لضمان توقع الأحكام القضائية، جنباً إلى جنب مع رصد وتقييم المعوقات الواقعية التي تحول دون تحقيق هذا الأمن، كالتضخم التشريعي وعدم استقرار النصوص. وفي نهاية المطاف، يرمي البحث إلى تقديم مقترحات وتوصيات عملية لصناع القرار والمشرعين، تهدف إلى إيجاد توازن دقيق بين ضرورة التحديث القانوني المستمر وبين حماية المراكز القانونية للأفراد، بما يضمن بناء بيئة قانونية محفزة للاستثمار وضامنة للحقوق والحريات

منهج البحث: للإحاطة بموضوع البحث والإجابة عن الإشكالية المطروحة، تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال وصف الإطار المفاهيمي لمبدأ الأمن القانوني،وتحليل النصوص القانونية ذات

الصلة، والاستئناس بالاجتهادات القضائية والآراء الفقهية؛ بما يسمح باستخلاص النتائج وتقديم مقترحات تسهم في تكريس هذا المبدأ في الواقع العملي.

خطة البحث: تم تقسيم البحث وفق مما يلي :

المطلب الأول: مفهوم الأمن القانوني ومقوماته الأساسية

المطلب الثاني: أبعاد الأمن القانوني

المطلب الثالث: معوقات تحقيق الأمن القانوني وآليات حمايته

المطلب الأول: مفهوم الأمن القانوني ومقوماته الأساسية

مبدأ الأمن القانوني من المبادئ المركبة التي لا يمكن الإحاطة بها من زاوية واحدة، إذ يجمع بين بعدٍ مفاهيمي يحدد ماهيته ومضمونه، وبعدٍ بنيوي يتجلى في مجموعة من المقومات التي يقوم عليها. وانطلاقًا من ذلك، يقتضي تناول هذا المطلب الوقوف أولًا على الإطار المفاهيمي للأمن القانوني، قصد تحديد معناه وأبعاده العامة، قبل الانتقال إلى بيان المقومات الأساسية التي لا يتحقق هذا المبدأ إلا بتوافرها في القاعدة القانونية وفي سلوك السلطات العامة. وعليه، سيتم تقسيم هذا المطلب إلى فرعين، يُخصّص الفرع الأول لتحديد مفهوم مبدأ الأمن القانوني، في حين يُعنى الفرع الثاني ببيان مقوماته الأساسية ودورها في تكريس الاستقرار القانوني وحماية المراكز القانونية المشروعة

الفرع الأول: مفهوم مبدأ الأمن القانوني: يُعدّ مبدأ الأمن القانوني من المفاهيم المحورية في الفكر القانوني المعاصر، لما له من ارتباط وثيق بفكرة دولة القانون وسيادة المشروعية. وعلى الرغم من الأهمية البالغة التي يحظى بها هذا المبدأ، فإنّ معظم التشريعات لم تُقرّه بنصوص صريحة، ولم تُقدّم تعريفًا جامعًا له، تاركةً أمر تحديد مضمونه لاجتهاد الفقه والقضاء .ويُستمد مفهوم الأمن القانوني لغويًا من لفظ «الأمن»، الذي يدل على الطمأنينة وانتفاء الخوف والاضطراب، وعند اقترانه بالقانون، يصبح المقصود به طمأنة الأفراد إزاء القواعد القانونية التي تنظم سلوكهم، وضمان عدم تعرّضهم لمفاجآت تشريعية أو قرارات سلطوية غير متوقعة تمس مراكزهم القانونية المشروعة .وقد ارتبط ظهور مبدأ الأمن القانوني، في صورته الحديثة، بتطور القضاء الدستوري والإداري، حيث كرّسته المحكمة الدستورية الاتحادية الألمانية كمبدأ دستوري منذ ستينيات القرن الماضي، ثم انتقل إلى القضاء الأوروبي، سواء على مستوى محكمة العدل الأوروبية أو المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، باعتباره عنصرًا ملازمًا لحماية الحقوق والحريات وضمان استقرار العلاقات القانونية .ومن الناحية[٣] الفقهية، يُنظر إلى الأمن القانوني بوصفه حالة من الاستقرار النسبي في القواعد القانونية والمراكز القانونية الناشئة عنها، بما يسمح للأفراد بتوقّع النتائج القانونية لتصرفاتهم على ضوء القوانين السارية، دون خشية من تغيير فجائي أو تطبيق تعسفي للنصوص. كما يُعدّ هذا المبدأ أداة لحماية الثقة المشروعة التي يضعها الأفراد في القانون وفي تصرفات السلطات العامة .وعليه، فإنّ الأمن القانوني لا يعني الجمود التشريعي أو الامتناع عن تعديل القوانين، وإنما يقتضي أن تتم هذه التعديلات وفق ضوابط تضمن الوضوح، والتدرّج، واحترام الحقوق المكتسبة، بما يحقق التوازن بين متطلبات التطور القانوني وضرورة استقرار المعاملات .[٥]

الفرع الثاني: مقومات مبدأ الأمن القانوني

لا يتحقق الأمن القانوني في الواقع العملي إلا بتوافر مجموعة من المقومات الأساسية التي يتعين أن تتجسد في القاعدة القانونية وفي سلوك السلطات العامة. ويمكن إجمال أهم هذه المقومات فيما يأتي:

أولًا: تكريس مبدأ دولة القانون يُعدّ قيام دولة القانون الشرط الأول والأساسي لتحقيق الأمن القانوني، إذ لا يمكن تصور استقرار القواعد القانونية في ظل سلطة تتحلل من قيود المشروعية. فخضوع الأفراد والسلطات العامة على حد سواء لأحكام القانون يُشكّل الضمانة الأساسية لاحترام القواعد القانونية وعدم الانحراف في تطبيقها.ويتحقق ذلك من خلال احترام مبدأ سمو القانون، والفصل بين السلطات، واستقلال القضاء، بما يضمن عدم تعسف السلطة التنفيذية أو التشريعية في المساس بالمراكز القانونية للأفراد ، ويُعزّز ثقة المجتمع في النظام القانوني.

ثانيًا: قابلية القاعدة القانونية للتوقّع: يقتضي الأمن القانوني أن تكون القواعد القانونية قابلة للتوقّع، بحيث يستطيع الأفراد، عند ترتيب شؤونهم وتصرفاتهم، تقدير النتائج القانونية المترتبة عليها. وتفترض هذه القابلية علم الأفراد بالقوانين السارية، وهو ما يبرز أهمية النشر الرسمي للقوانين واللوائح، باعتباره وسيلة أساسية لإعلام المخاطبين بها.كما يُسهم هذا المبدأ في تعزيز الطمأنينة القانونية، إذ يشعر الأفراد بأن سلوكهم القانوني لن يُقيَّم لاحقًا وفق قواعد لم تكن موجودة أو معروفة وقت التصرف[٧].

ثالثًا: استقرار الاجتهاد القضائي: يلعب القضاء دورًا محوريًا في تكريس الأمن القانوني، من خلال استقرار تفسير النصوص القانونية وتوحيد تطبيقها. فالتقلب غير المبرر في الاجتهادات القضائية من شأنه أن يُحدث اضطرابًا في المراكز القانونية، ويُضعف ثقة المتقاضين في العدالة.

ومع ذلك، فإنّ استقرار الاجتهاد لا يعني الجمود، بل يظل التراجع عن تفسير معين ممكنًا متى كان ذلك مبررًا بأسباب موضوعية، على أن يتم ذلك بصورة تدريجية ومدروسة، مراعاةً لمتطلبات الأمن القانوني وحماية الثقة المشروعة[٨].

رابعًا: وضوح القاعدة القانونية ودقتها: يُعدّ وضوح القاعدة القانونية من أهم مقومات الأمن القانوني، إذ يؤدي الغموض أو الصياغة غير الدقيقة إلى تعدد التفسيرات وتناقض التطبيقات، بما يُهدد استقرار الحقوق والمراكز القانونية.ويقع عبء تحقيق هذا الوضوح على عاتق السلطة التشريعية ، التي يتعين[٩] عليها اعتماد صياغة دقيقة، خالية من الإبهام، ومتماسكة من حيث المصطلحات والمفاهيم، بما يُسهل على المخاطبين بالقانون فهم أحكامه وتطبيقها.

خامسًا: احترام مبدأ عدم رجعية القوانين: يُكرّس مبدأ عدم رجعية القوانين أحد أهم ضمانات الأمن القانوني، إذ يمنع تطبيق القواعد القانونية الجديدة على الوقائع والتصرفات التي تمت في ظل قانون سابق، حمايةً للحقوق المكتسبة وضمانًا لاستقرار المعاملات.ويُعدّ هذا المبدأ تجسيدًا للعدالة القانونية ، لأنه يمنع إخضاع الأفراد لقواعد لم تكن قائمة وقت تصرفهم، باستثناء الحالات التي يُقرّها الدستور أو القانون صراحةً، وضمن حدود ضيقة تبررها المصلحة العامة.

سادسًا: ملاءمة القاعدة القانونية للواقع الاجتماعي: يقتضي تحقيق الأمن القانوني أن تنبع القواعد القانونية من واقع المجتمع الذي تُطبَّق فيه، وألا تكون مجرد استنساخ لتجارب تشريعية أجنبية دون مراعاة الخصوصيات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. فالقانون الذي يعكس حاجات المجتمع ويستجيب لمتطلباته يكون أكثر قبولًا وفعالية، وهو ما يُعزّز استقراره ويُسهم في ترسيخ الأمن القانوني .

سابعًا: المساواة أمام القانون: تُعدّ المساواة أمام القانون من الدعائم الجوهرية للأمن القانوني، إذ تضمن خضوع جميع الأفراد لأحكام القاعدة القانونية ذاتها، دون تمييز أو استثناء غير مبرر . ويُسهم هذا المبدأ في تحقيق العدالة القانونية وتعزيز الثقة في النظام القانوني

المطلب الثاني: أبعاد الأمن القانوني: لا يقتصر مبدأ الأمن القانوني على بعدٍ واحد، بل يتجسد من خلال أبعاد متعددة تعكس طبيعته المركبة ووظيفته في حماية المراكز القانونية وتحقيق الاستقرار. ويُميَّز في هذا الإطار بين بعدٍ ذاتي يرتبط بحماية الحقوق المكتسبة وضمان عدم المساس بها، وبعدٍ موضوعي يتصل بجودة القاعدة القانونية من حيث وضوحها وإمكانية الوصول إليها وفهمها. ويُسهم هذا التقسيم في إبراز الكيفية التي يتحقق بها الأمن القانوني عمليًا، سواء من خلال مضمون القاعدة القانونية أو من خلال آثارها على المخاطبين بها.وانطلاقًا من ذلك، سيتم تناول هذا المطلب من خلال فرعين، يُخصّص الفرع الأول للبعد الذاتي للأمن القانوني، بينما يُعالج الفرع الثاني البعد الموضوعي لهذا المبدأ.

الفرع الأول: البعد الذاتي لمبدأ الأمن القانوني: يتمثل البعد الذاتي للأمن القانوني في حماية الوضعيات القانونية الفردية، من خلال تكريس مبدأ عدم رجعية القوانين واحترام الحقوق المكتسبة، بما يضمن استقرار المعاملات القانونية وتعزيز ثقة الأفراد في النظام القانوني .

أولًا: مبدأ عدم رجعية القوانين: يُعدّ مبدأ عدم رجعية القوانين من الركائز الأساسية للأمن القانوني، إذ يقتضي أن تُطبَّق القاعدة القانونية على الوقائع اللاحقة لنفاذها فقط، دون أن تمتد آثارها إلى الماضي، حمايةً لتصرفات الأفراد التي تمت في ظل قانون سابق . ويُكرّس هذا المبدأ العدالة القانونية، ويحول دون إخضاع الأفراد لقواعد لم تكن قائمة وقت تصرفهم .

ثانيًا: احترام الحقوق المكتسبة: يرتبط احترام الحقوق المكتسبة ارتباطًا وثيقًا بمبدأ عدم الرجعية، إذ يُقصد بالحقوق المكتسبة تلك التي نشأت واكتملت عناصرها في ظل قانون نافذ، ولا يجوز المساس بها بقانون لاحق، ضمانًا لاستقرار الأوضاع القانونية وحماية الثقة المشروعة . ويؤدي الإخلال بهذا المبدأ إلى زعزعة الأمن القانوني وإضعاف الثقة في التشريع .

الفرع الثاني: البعد الموضوعي لمبدأ الأمن القانوني

يرتبط البعد الموضوعي للأمن القانوني بجودة القاعدة القانونية ذاتها، من حيث وضوحها، وسهولة الوصول إليها، وقابليتها للفهم والتطبيق، وهو ما يجعل هذا البعد موجهًا أساسًا إلى المشرّع والسلطات القائمة على تنفيذ القانون .

أولًا: الوضوح وسهولة الفهم: يفترض الأمن القانوني أن تكون القاعدة القانونية واضحة ومحددة، بحيث لا تحتمل تفسيرات متناقضة، لأن الغموض التشريعي يفتح المجال للاجتهاد غير المنضبط ويؤثر سلبًا في استقرار المعاملات [١٩].

ثانيًا: إمكانية الوصول إلى القاعدة القانونية: لا يتحقق الأمن القانوني بمجرد وجود القاعدة القانونية، بل يشترط أن تكون متاحة للمخاطبين بها، من خلال النشر الرسمي وإتاحة النصوص القانونية بوسائل تمكّن الأفراد من الاطلاع عليها ومعرفة مضمونها [١٢]. ويُعدّ ذلك التزامًا يقع على عاتق الدولة، تحقيقًا لمبدأ المساواة أمام القانون [١٢].

المطلب الثالث: معوقات تحقيق الأمن القانوني وآليات حمايته: على الرغم من الأهمية البالغة لمبدأ الأمن القانوني، فإن تحقيقه في الواقع العملي يواجه جملة من المعوقات التي تحدّ من فعاليته وتؤثر سلبًا في استقرار القواعد القانونية. وتتنوع هذه المعوقات بين تشريعية وقضائية ومؤسساتية، مما يستدعي البحث في الآليات الكفيلة بتجاوزها وتعزيز حماية هذا المبدأ. ويهدف هذا المطلب إلى تسليط الضوء على أبرز هذه المعوقات، مع بيان أهم الوسائل التي يمكن من خلالها تكريس الأمن القانوني .وسوف يقسم هذا المطلب الى فرعين الفرع الأول معوقات تحقيق الأمن القانوني أما الفرع الثاني آليات حماية الأمن القانوني

الفرع الأول: معوقات تحقيق الأمن القانوني: تتجلى معوقات الأمن القانوني في عدة مظاهر، من أبرزها التضخم التشريعي، وضعف الصياغة القانونية، وكثرة التعديلات المفاجئة التي تفتقر إلى الدراسة المسبقة [٢].

أولًا: التضخم التشريعي: يؤدي الإفراط في سن القوانين وتكرار النصوص إلى تعقيد المنظومة القانونية، ويجعل من الصعب على الأفراد الإحاطة بالقواعد الواجبة التطبيق، وهو ما ينعكس سلبًا على استقرار المعاملات القانونية [٣].

ثانيًا: ضعف الصياغة التشريعية: تُعدّ الصياغة غير الدقيقة من أخطر العوامل التي تهدد الأمن القانوني، لأنها تؤدي إلى الغموض وتعدد التفسيرات، وتفتح المجال أمام التعسف في التطبيق [٤].

ثالثًا: غياب الدراسات القبلية: إن سنّ القوانين دون الاستناد إلى دراسات مسبقة تراعي الآثار القانونية والاجتماعية والاقتصادية يُسهم في عدم استقرار التشريع ويُضعف فعاليته [٥].

الفرع الثاني: آليات حماية الأمن القانوني: يقتضي تعزيز الأمن القانوني اعتماد جملة من الآليات، من أبرزها تحسين جودة التشريع، وضمان استقرار الاجتهاد القضائي، وتكريس الرقابة الدستورية على القوانين [٦].

أولًا: تحسين الصياغة وجودة التشريع: يتطلب ذلك اعتماد لغة قانونية دقيقة، والحد من التضخم التشريعي، وربط سنّ القوانين بدراسات تقييم الأثر التشريعي [٧].

ثانيًا: تعزيز دور القضاء: يسهم القضاء، من خلال توحيد الاجتهادات واستقرارها، في حماية الأمن القانوني وتعزيز الثقة في النظام القانوني [٨].

الخاتمة:

يُعدّ مبدأ الأمن القانوني من الركائز الأساسية التي يقوم عليها بناء الدولة القانونية الحديثة، لما له من دور محوري في تحقيق استقرار المعاملات القانونية وترسيخ الثقة في النظام القانوني. وقد بيّنت هذه الدراسة أنّ الأمن القانوني لا يقتصر على مجرد وجود قواعد قانونية تنظم العلاقات الاجتماعية، بل يتطلب توافر مجموعة من الضمانات الموضوعية والشكلية التي تكفل وضوح القاعدة القانونية، واستقرارها النسبي، وقابليتها للتوقّع، واحترام الحقوق والمراكز القانونية المشروعة.كما أظهرت الدراسة أنّ تحقيق الأمن القانوني يظل رهينًا بمدى التزام السلطات العامة، التشريعية والتنفيذية والقضائية، بمقتضيات هذا المبدأ، سواء من خلال جودة التشريع، أو استقرار الاجتهاد القضائي، أو احترام مبدأ عدم رجعية القوانين وحماية الثقة المشروعة. وفي المقابل، فإنّ مظاهر الاضطراب التشريعي، وضعف الصياغة القانونية، والتضخم التشريعي، من شأنها أن تُقوّض الأمن القانوني وتُضعف فعاليته، بما ينعكس سلبًا على استقرار العلاقات القانونية وعلى ثقة الأفراد في القانون. وانطلاقًا مما سبق، يتضح أنّ الأمن القانوني لا يعني الجمود التشريعي أو تعطيل التطور القانوني، وإنما يقتضي إرساء توازن دقيق بين متطلبات التغيير والتحديث من جهة، وضرورة الاستقرار القانوني وحماية الحقوق المكتسبة من جهة أخرى، بما يضمن انسجام القاعدة القانونية مع التحولات الاجتماعية والاقتصادية دون المساس بجوهر الثقة في القانون.

نتائج البحث: توصل هذا البحث إلى جملة من النتائج، يمكن إجمالها فيما يأتي:

١. يُشكّل مبدأ الأمن القانوني عنصرًا جوهريًا من عناصر دولة القانون، ولا يمكن تحقيق الاستقرار القانوني دون احترام مقتضياته.

٢. يرتبط الأمن القانوني ارتباطًا وثيقًا بحماية الثقة المشروعة للأفراد في القاعدة القانونية وفي تصرفات السلطات العامة.

٣. لا يتحقق الأمن القانوني إلا بتوافر مقومات أساسية، من بينها وضوح القاعدة القانونية، قابليتها للتوقّع، استقرار الاجتهاد القضائي، واحترام مبدأ عدم رجعية القوانين.

٤. يتجسد الأمن القانوني من خلال بعدين متكاملين: بعد ذاتي يعنى بحماية الحقوق المكتسبة، وبعد موضوعي يتصل بجودة التشريع وإمكانية الوصول إلى القاعدة القانونية.

٥. يُعدّ التضخم التشريعي وضعف الصياغة القانونية من أبرز المعوقات التي تهدد استقرار النظام القانوني وتُضعف فعالية الأمن القانوني.

٦. يؤدي غياب الدراسات القبلية المصاحبة للتشريع إلى سنّ قوانين تفتقر إلى الانسجام والفعالية، مما ينعكس سلبًا على استقرار المعاملات القانونية.

٧. يلعب القضاء دورًا محوريًا في تكريس الأمن القانوني، من خلال توحيد الاجتهادات القضائية وضمان استقرار تفسير النصوص القانونية.

توصيات البحث: بناءً على ما خلص إليه البحث من نتائج، يُمكن تقديم التوصيات الآتية:

١.ضرورة التزام المشرّع بتحسين جودة الصياغة التشريعية، من خلال اعتماد لغة قانونية واضحة ودقيقة، والحد من الغموض والازدواجية في النصوص القانونية.

٢. التقليل من ظاهرة التضخم التشريعي، والعمل على توحيد النصوص المتقاربة في الموضوع ضمن قوانين شاملة ومتكاملة.

٣. إلزامية إرفاق مشاريع القوانين بدراسات قبلية تُبيّن مبرراتها وآثارها القانونية والاقتصادية والاجتماعية، ضمانًا لفعالية التشريع واستقراره.

٤. تعزيز دور القضاء في حماية الأمن القانوني، من خلال دعم استقرار الاجتهاد القضائي وتوحيد التفسير القضائي للنصوص القانونية.

٥. تكريس مبدأ عدم رجعية القوانين واحترام الحقوق المكتسبة، باعتبارهما من أهم ضمانات استقرار المراكز القانونية.

٦. تعزيز آليات النشر والوصول إلى النصوص القانونية، بما يُمكّن الأفراد من الإحاطة بالقواعد القانونية وفهمها، تحقيقًا لمبدأ الشفافية القانونية.

٧. مراعاة الخصوصيات الاجتماعية والاقتصادية عند سنّ القوانين، وتجنّب النقل الحرفي للتجارب التشريعية الأجنبية دون تكييفها مع الواقع الوطني.

الهوامش:

يسرى لزمد العسار،الحماية الدستورية لمبدأ الأمن القانوني، المجلة الدستورية، القاهرة، العدد الصادر في يوليو[١] ٢٠٠٣

أحمد سعود – يسوط بن عمر،أثر الاجتهاد القضائي في تحقيق الأمن القانوني، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر الدولي العاشر: القضاء والدستور، ٨–٩ ديسمبر[٢] ٢٠١٩

رمضان أبو السعود،المبادئ الأساسية في القانون، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٥–١٩٩٦[٣]

عجة الجيلالي،مدخل إلى العلوم القانونية – نظرية القانون بين التقليد والحداثة، دار الخلدونية، الجزائر، دون سنة نشر[٤]

قاسي فوزية،متطلبات تكريس دولة القانون: مبدأ الأمن القانوني كقاعدة دستورية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران، ٢٠١٧–٢٠١٨.[٥]

شول بن شهرة ، آية عودية بلخيرة محمد ،الأمن القانوني كقيمة جاذبة للاستثمار الأجنبي في الجزائر، مجلة دراسات في الخدمة العامة، المجلد ٣، العدد ٢، ديسمبر[٦]

عمر زغودي،شرط الاستقرار التشريعي في قانون الاستثمار الجزائري، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة، ٢٠١٩–٢٠٢٠[٧]

Conseil d'État,Sécurité juridique et complexité du droit,Rapport public, études et documents, n°57, La Documentation française, 2006.[8]

Froment (M.),Le principe de sécurité juridique,A.J.D.A, 1996.[9]

R. Savatier,Inflation et instabilité des lois,Chronique sociale, Paris, 1977.[10]

Cathy Pomart, Les magistrats et la sécurité juridique, L'Harmattan, Collection Logiques juridiques, 2004[11]

رمضان أبو السعود،المبادئ الأساسية في القانون، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٥–١٩٩٦،ط[١] ٢١

علي فل[ّ]الي، مدخل إلى القانون، الجزائر،موقع للنشر[٢] ٢٠٠٥

قاسي فوزية،متطلبات تكريس دولة القانون: مبدأ الأمن القانوني كقاعدة دستورية، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران، ٢٠١٧–٢٠١٨،ص[١] ٤٩

علي فلّالي، مدخل إلى القانون، الجزائر،موقع للنشر ، ٢٠٠٥،ص[١]٢٧٣

شول بن شهرة ، آية عودية بلخيرة محمد ،الأمن القانوني كقيمة جاذبة للاستثمار الأجنبي في الجزائر، مجلة دراسات في الخدمة العامة، المجلد ٣، العدد ٢، ديسمبر ٢٠١٨،ص [١٤]

عجة الجيلالي،مدخل إلى العلوم القانونية – نظرية القانون بين التقليد والحداثة، دار الخلدونية، الجزائر، دون سنة نشر،ص[١٧]٠٧

علي فلالي،مرجع سابق ،ص [١٨]٧٨

شول بن شهرة ، آية عودية بلخيرة محمد،مرجع سابق ،ص[١٩]٣١

وليد سهيلة، الجوانب القانونية لمناخ الأعمال، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر [٢١].

محيي محمد مسعود ،دور القانون في تكوين ثقافة الإنسان ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ،٢٠٠٤ ،ص[٢٢]١٠٢

Mazen Lilo Radi, Legal Clarity and Accessibility, 2019[٢٢]

ليث كمال نصراوين ، متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الإصلاح القانوني ملحق خاص بالمؤتمر السنوي الرابع –القانون أداة للإصلاح والتطوير ، العدد ٢ ،مايو ٢٠١٧ [٢٤]

هنان علي ، الأمن القانوني جاذبة للاستثمار الأجنبي في الجزائر،مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،فرع قانون الأعمال كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة غرادية ،٢٠٢٠-٢٠١٩ [٢٤]

هنان علي،مرجع سابق ،ص [٢٩]١٦

مازن ليلو راضي ، اليقين القانوني من خلال الوضوح وسهولة الوصول إلى القانون ، العدد ١ مجلد العلوم القانونية ، كلية القانون ، جامعة بغداد [٢٦]٢٠١٩

هنان علي،مرجع سابق ،ص [٢٣]

مازن ليلو راضي،مرجع سابق ،ص [٢٩]